



Ref :
Date:
Res.:

الرقم :
التاريخ :
المرفقات : ٢ - ١

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (24) لعام 2013م في اجتماعه المنعقد بتاريخ 8 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 2013.2.18م بخصوص الشكوى المقدمة من مكتب الشهب ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2012.2) والخاصة بتوريد مواد غذائية جاهزة للمستشفى نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مكتب الشهب ضد مستشفى السبعين للأمومة والطفولة بأمانة العاصمة في المناقصة رقم (2-2012) والخاصة بتوريد مواد غذائية جاهزة للمستشفى والتي أشار فيها الشاكي بأنه يطعن في المناقصة رقم (2) توريد مواد غذائية في مستشفى السبعين للأمومة والطفولة وأنه قدم أقل سعر في المناقصة وأن أوراقه مكتملة حسب القانون وأن لديه الخبرة الكافية في هذا المجال وأن ا لتكلفة التقديرية 850 ريالاً وهو قدم العطاء بـ 820 ريالاً وخصم 12% وأصبح السعر 722 ريالاً وأنه وكيل مواد غذائية، شركة العلمي لمخازن التبريد) وأن من رست عليه المناقصة سعره 739 ريالاً وأن هذا مخالف للقانون لأنه أقل من التكلفة التقديرية بأكثر من 10%، طالباً من الهيئة توقيف المناقصة والنظر في الموضوع .

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (1643) وتاريخ 2012/12/19م متضمنة وقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافقة الهيئة العليا بأوليات الموضوع ، وردت الجهة على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (1299) وتاريخ 2012/12/31م تضمنت الآتي:
تم ارساء المناقصة المذكورة على الأخوة مكتب أبو جمال بمبلغ (739ريالاً) ثلاث وجبات باليوم الواحد كونه لديه الخبرة بتقديم التغذية للمستشفيات (مستشفى عمران العام/المستشفى الجمهوري بالمحويت/المعهد العالي للعلوم الصحية/وزارة التربية والتعليم/دار رعاية الأيتام بالمحويت).

تم استبعاد مكتب الشهب لتقديمه شهادات الخبرة التالية :

◆ شهادة من الهيئة الطبية الدولية لتوريد (أدوية، مواد إسعافية/مواد غذائية/أطعمة مطبوخة) وبذلك فإن قيامه بتوريد مستلزمات طبية وبنفس الوقت أغذية جاهزة ومطبوخة أمر فيه تباعد بعض الشيء.

◆ شهادة من هيئة الإغاثة الإسلامية (مشروع إفطار الصائم 2009) وإفطار الصائم لا يتسجم مع تغذية يومية في مستشفى عام.





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

شهادة من التحالف الوطني للأمومة لقيامه بتوريد أطعمة خلال حملة نفذها التحالف والقيام بتوريد أطعمة لحملة مؤقتة في مديريات ريفية لا ينسجم مع قيامه كمتعهد تغذية في أكبر مستشفى عام متخصص بالنساء والولادة والأطفال بأمانة العاصمة.
قامت اللجنة المختصة بالبت وفقاً لما ذكر أعلاه ولما تراه في مصلحة المستشفى والمرضى والعاملين فيه.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها الآتي :

- 1- لم يف الشاكي ببعض متطلبات الجهة (خاصة فيما يتعلق بشهادات الخبرة المطلوبة).
- 2- لشاكي غير متخصص في توريد مواد غذائية بحسب السجل التجاري المقدم في وثائقه والذي يفيد بأنه متخصص في مجال المقاولات العامة.
- 3- اختلاف الأسماء في الوثائق المقدمة من الشاكي حيث أرفق سجلاً تجارياً وبطاقة زكوية باسم الشهب لصاحبه والمفوض والمكلف بذلك محمد سلطان عبدالله الحمادي المهنة أنابيب مياه بلاستيكية، والبطاقة الضريبية باسم محمد سلطان عبدالله الحمادي/ المهنة تجارة عامة، وسند توريد رسوم النظافة من صندوق نظافة أمانه العاصمة باسم غالب محمد أحمد العلمي وأن مكتب الشهب تابع لهم وأن الرسوم المدفوعة مقابل دعاية لمطعم جنة للمأكولات والفواكه، وهناك رسالة من شركة العلمي أشارت إلى أن مكتب الشهب تابع لهم وأنهم تقدموا للمناقصة باسم شركة العلمي، وقاموا بتغيير الاسم إلى مكتب الشهب نظراً لعدم اكتمال أوراق الشركة. وبناء على ما سلف بيانه قررت الهيئة العليا رفض الشكوى وتوجيه أمانة العاصمة بتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في قانون المناقصات ولائحته التنفيذية.

صدر بتاريخ 8 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 2013/2/18م

أ. أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي أبو بكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

